بسم اللّٰه الرحمن الرحيم

1- بِحَمْدِكَ ذِي الإِكْرَامِ مَا رُمْتُ أَبْتَدِيْ   كَثِيْرًا، كَمَا تَرْضَاهُ بِغَيْرِ تَحَدُّدِ
2- وَصَلِّ عَلَى خَيْرِ الأَنَامِ وَآلِهِ   وَأَصْحَابِهِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُهْتَدِيْ
3- وَبَعْدُ: فَإِنِّي سَوْفَ أَنْظِمُ جُمْلَةً   مِنْ (الأَدَبِ) الْمَأْثُورُ عَنْ خَيْرِ مُرْشِدِ
4- مِنَ السُّنَّةِ الْغَرَّاءِ، أَوْ مِنْ كِتَابِ مَنْ   تَقَدَّسَ عَنْ قَوْلِ الْغُوَاةِ وَجُحَّدِ
5- وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْفَضْلِ مِنْ عُلَمَائِنَا   أَئِمَّةِ أَهْلِ السِّلْمِ مِنْ كُلِّ أَمْجَدِ
6- لَعَلَّ إِلَهَ الْعَرْشِ يَنْفَعُنَا بِهَا   وَيُنْزِلُنَا فِي الْحَشْرِ فِي خَيْرِ مَقْعَدِ
7- أَلاَ مَنْ لَهُ فِي الْعِلْمِ وَالدِّيْنِ رَغْبَةٌ:   لِيَصْغَ بِقَلْبٍ حَاضِرٍ مُتَرَصِّدِ
8- وَيَقْبَلُ نُصْحًا مِنْ شَفِيْقٍ عَلَى الْوَرَى   حَرِيْصٍ عَلَى زَجْرِ الأَنَامِ عَنِ الرَّدِيْ
9- فَعِنْدِي مِنْ عِلْمِ الْحَدِيْثِ «أَمَانَةٌ»   سَأَبْذُلُهَا جُهْدِي، فَأَهْدِي وَأَهْتَدِيْ
10- أَلاَ كُلُّ مَنْ رَامَ السَّلاَمَةَ: فَلْيَصُنْ   جَوَارِحَهُ عَنْ مَا نَهَى اللَّهُ يَهْتَدِيْ
11- يُكَبُّ (الْفَتَى) فِي النَّارِ: حَصْدُ لِسَانِهِ   وَإِرْسَالُ طَرْفِ الْمَرْءِ أَنْكَى، فَقَيِّدِ
12- وَطَرْفُ الْفَتَى يَا صَاحِ رَائِدُ فَرْجِهِ   وَمُتْعِبُهُ، فَاغْضُضْهُ مَا اسْطَعْتَ تَهْتَدِ
13- وَيَحْرُمُ: بُهْتٌ وَاغْتِيَابٌ نَمِيْمَةٌ   وَإِفْشَاءُ سِرٍّ، ثُمَّ لَعْنٌ مُقَيَّدِ
14- وَفُحْشٌ وَمَكْرٌ وَالْبَذَاءُ خَدِيْعَةٌ   :وَسُخْرِيَةٌ وَالْهَزْوُ، وَالْكَذِبُ قَيِّدِ
15- بِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِيْنَ بِحَرْبِهِمْ   وَلِلْعِرْسِ، أَوْ إِصْلاَحِ أَهْلِ التَّنَكُّدِ
16- وَيَحْرُمُ مِزْمَارٌ وَشِبَّابَةٌ، وَمَا   يُضَاهِيْهِمَا مِنْ آلَةِ اللَّهْوِ وَالرَّدِيْ
17- وَلَوْ لَمْ يُقَارِنْهَا غِنَاءٌ جَمِيْعُهَا   فَمِنْهَا ذَوُو الأَوْتَارِ دُوْنَ تَقَيُّدِ
18- وَحَظْرُ (الْغِنَاءِ) الأَكْثَرُونَ: قَضَوْا بِهِ   : وَعَنْ «أَبَوَيْ بَكْرٍ» إِمَامٍ وَ «مُقْتَدِ
19- إِبَاحَتُهُ لاَ كُرْهَهُ، وَأَبَاحَهُ:   إِمَامُ «أَبُو يَعْلَى» مَعَ الْكُرْهِ، فَانْشُدِ
20- فَمَنْ يَسْتَتِرْ فِي بَيْتِهِ لِسَمَاعِهِ   الْغِنَاءَ وَلَمْ يُكْثِرْ وَلَمْ يَتَزَيَّدِ
21- وَغَنَّى يَسِيْرًا فِي خَفَاءٍ لِنَفْسِهِ:   :فَلاَ بَأْسَ، وَأَقْبَلْ إِنْ يُرَجِّعْ وَيُنْشِدِ
22- كَمَا تُنْشِدُ الأَعْرَابُ أَوْ يَحْدُ قَوْلَهُ   :وَمَنْ يَتْلُ «آيَاتِ» الْكِتَابِ الْمُمَجَّدِ
23- مُلَحَّنَةً فِي كُرْهِهِ «الْقَاضِي» اتَّبِعْ   :وَفَصَّلَ قَوْمٌ فِيْهِ تَفْصِيْلَ مُرْشِدِ
24- إِذَا حَرَكَاتُ اللَّفْظِ بُدِّلْنَ أَحْرُفًا   بِاشْبَاعِهِ: حَرِّمْ لِذَاكَ وَشَدِّدِ
25- فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا: فَلاَ بَأْسَ، قَدْ تَلاَ   الرَّسُولُ بِتَرْجِيْعٍ وَصَوْتٍ لَهُ نَدِيْ
26- وَلاَ بَأْسَ بِ(الشِّعْرِ) الْمُبَاحِ وَحِفْظِهِ   وَصَنْعَتِهِ، مَنْ رَدَّ ذَلِكَ يَعْتَدِيْ
27- فَقَدْ سَمِعَ «الْمُخْتَارُ» شِعْرَ صِحَابِهِ   وَتَشْبِيْبَهُمْ مِنْ غَيْرِ تَعْيِيْنِ خُرَّدِ
28- وَلَمْ يَكُ فِي عَصْرٍ لِذَلِكَ: مُنْكِرٌ   وَكَيْفَ وَفِيْهِ حِكْمَةٌ، فَارْوِ وَاسْنِدِ
29- وَحَظْرَ الْهِجَا وَالْمَدْحِ: بِالزُّورِ وَالْخَنَا   وَتَشْبِيْبِهِ بِالأَجْنَبِيَّاتِ أَكِّدِ

30- وَوَصْفُ: الزِّنَا وَالْخَمْرِ وَالْمُرْدِ وَالنِّسَا الْفَتَيَاتِ، أَوْ نَوْحِ التَّسَخُّطِ مُوْرِدِ
31- وَأَوْجِبْ عَنِ الْمَحْظُورِ: كَفَّ جَوَارِحٍ وَنَدْبٌ عَنِ الْمَكْرُوْهِ: غَيْرَ مُشَدَّدِ
32- وَ (أَمْرَكَ) بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ يَا فَتَى عَنِ الْمُنْكَرِ: أَجْعَلْ فَرْضَ «عَيْنٍ» تُسَدَّدِ
33- عَلَى عَالِمٍ بِالْحَظْرِ وَالْفِعْلِ لَمْ يَقُمْ سِوَاهُ، مَعْ أَمْنِ عُدْوَانِ مُعْتَدِ
34- وَلَوْ كَانَ ذَا فِسْقٍ وَجَهْلٍ، وَفِي سِوَى الَّذِي قِيْلَ: فَرْضٌ بِـ«الْكِفَايَةِ» فَاحْدُدِ
35- وَبِالْعُلَمَا يَخْتَصُّ مَا اخْتَصَّ عِلْمُهُ بِهِمْ، وَبِمَنْ يَسْتَنْصِرُونَ بِهِ قَدِ
36- وَأَضْعَفُهُ بِالْقَلْبِ ثُمَّ لِسَانِهِ، وَأَقْوَاهُ إِنْكَارُ الْفَتَى الْجَلْدِ بِالْيَدِ
37- وَأَنْكِرْ عَلَى الصِّبْيَانِ: كُلَّ مُحَرَّمٍ لِتَأْدِيْبِهِمْ، وَالْعِلْمِ فِي الشَّرْعِ بِالرَّدِيْ
38- وَإِنْ جَهَرَ «الذِّمِّيُّ» بِالْمُنْكَرَاتِ فِي الشَّرِيْعَةِ: يُزْجَرُ دُونَ مُخْفٍ بِمَرْكَدِ
39- وَبِالأَسْهَلِ ابْدَأْ، ثُمَّ زِدْ قَدْرَ حَاجَةٍ فَإِنْ لَمْ يَزُلْ بِالنَّافِذِ الأَمْرِ فَاصْدُدِ
40- إِذَا لَمْ يَخَفْ فِي ذَلِكَ الأَمْرِ: حَيْفَهُ إِذَا كَانَ ذَا الإِنْكَارُ حَتْمَ التَّأَكُّدِ
41- وَلاَ (غُرْمَ) فِي: دُفِّ الصُّنُوجِ كَسَرْتَهُ وَلاَ صُوَرٍ أَيْضًا، وَلاَ آلَةِ الدَّدِ
42- وَآلَةِ تَنْجِيْمٍ وَسِحْرٍ وَنَحْوِهِ وَكُتُبٍ حَوَتْ هَذَا وَأَشْبَاهَهُ: اُقْدُدِ
43- وَبَيْضٍ وَجَوْزٍ لِلْقِمَارِ بِقَدْرِ مَا يُزِيْلُ عَنِ الْمَنْكُورِ مَقْصِدَ مُفْسِدِ
44- وَلاَ شَقِّ زِقِّ الْخَمْرِ أَوْ كَسْرِ دَنِّهِ إِذَا عَجَزَ الإِنْكَارُ دُونَ التَّقَدُّدِ
45- وَإِنْ يَتَأَتَّى دُونَهُ دَفْعُ مُنْكَرٍ: ضَمِنْتَ الَّذِي يُنْقَى بِتَغْسِيْلِهِ قَدِ
46- وَهِجْرَانُ: مَنْ أَبْدَى «الْمَعَاصِيَ» سُنَّةٌ وَقَدْ قِيْلَ: إِنْ يَرْدَعْهُ أَوْجِبْ وَأَكِّدِ
47- وَقِيْلَ عَلَى الإِطْلاَقِ: مَا دَامَ مُعْلِنًا وَلاَقِهِ بِوَجْهٍ مُكْفَهِرٍّ مُرَبَّدِ
48- وَيَحْرُمُ: تَجْسِيْسٌ، وَعَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفِسْقٍ، وَمَاضِي الْفِسْقِ إِنْ لَمْ يُجَدَّدِ
49- وَهِجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لأَمْرٍ مُضِلٍّ أَوْ مُفَسِّقٍ: اِحْتِمْهُ بِغَيْرِ تَرَدُّدِ
50- عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَحْضِ قَوْلِهِ وَيَدْفَعُ إِضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمِذْوَدِ
51- وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِتْيَانِهِ وَلاَ هَجْرَ مَعْ تَسْلِيْمِهِ الْمُتَعَوَّدِ
52- وَحَظْرَ انْتِفَا (التَّسْلِيْمِ) فَوْقَ ثَلاثَةٍ عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا بِهَجْرٍ: فَأَكِّدِ
53- وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ السَّلاَمَ: لَسُنَّةٌ وَرَدُّكَ: فَرْضٌ لَيْسَ نَدْبًا بِأَوْطَدِ
54- وَيَجْزِئُ تَسْلِيْمُ امْرِئٍ مِنْ جَمَاعَةٍ وَرَدُّ فَتًى مِنْهُمْ عَلَى الْكُلِّ، يَا عَدِيْ
55- وَتَسْلِيْمُ نَزْرٍ وَالصَّغِيْرِ وَعَابِرِ السَّبِيْلِ وَرُكْبَانٍ: عَلَى الضِّدِّ أَيِّدِ
56- وَإِنْ سَلَّمَ الْمَأْمُورُ بِالرَّدِ مِنْهُمُ: فَقَدْ حَصَّلَ الْمَسْنُونَ، إِذْ هُوَ مُبْتَدِيْ
57- وَسَلِّمْ إِذَا مَا قُمْتَ عَنْ حَضْرَةِ امْرِئٍ وَسَلِّمْ إِذَا مَا جِئْتَ بَيْتَكَ تَهْتَدِ
58- وَإِفْشَاؤُكَ التَّسْلِيْمَ يُوجِبُ: مَحَبَّةً مِنَ النَّاسِ مَعْرُوفًا وَمَجْهُولاً اقْصِدِ
59- وَتَعْرِيْفُهُ لَفْظَ السَّلاَمِ مُجَوَّزٌ وَتَنْكِيْرُهُ أَيْضًا عَلَى نَصِّ «أَحْمَدِ

60- وَقَدْ قِيْلَ: «نَكِّرْهُ»، وَقِيْلَ: «تَحِيَّةً»   كَلِلْمَيِّتِ وَلِتَّوْدِيْعِ: عَرِّفْ كَرَدِّدِ
61- وَسُنَّةٌ (اسْتِئْذَانُهُ) لِدُخُولِهِ   عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِيْنَ وَبُعَّدِ:
62- ثَلاَثًا، وَمَكْرُوهٌ: دُخُولٌ لِهَاجِمٍ   وَلاَسِيَّمَا مِنْ سَفْرَةٍ وَتَبَعُّدِ
63- وَوَقْفَتُهُ تِلْقَاءَ بَابٍ وَكُوَّةٍ، فَإِنْ لَمْ   يُجَبْ يَمْضِي، وَإِنْ يُخَفْ يَزْدَدِ
64- وَتَحْرِيْكُ نَعْلَيْهِ وَإِظْهَارُ حِسِّهِ:   لِدَخْلَتِهِ، حَتَّى لِمَنْزِلِهِ اِشْهَدِ
65- وَكُلُّ قِيَامٍ لاَ لِوَالٍ وَعَالِمٍ   وَوَالِدِهِ أَوْ سَيِّدٍ: كُرْهَهُ اِمْهَدِ
66- وَصَافِحْ لِمَنْ تَلْقَاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ:   تُنَاثَرْ خَطَايَاكُمْ كَمَا فِي «الْمِسَنَّدِ
67- وَلَيْسَ لِغَيْرِ اللَّهِ: حَلَّ سُجُودُنَا   وَيُكْرَهُ تَقْبِيْلُ الثَّرَى بِتَشَدُّدِ
68- وَ (يُكْرَهُ) مِنْكَ: الإِنْحِنَاءُ مُسَلِّمًا   وَتَقْبِيْلُ رَأْسِ الْمَرْءِ: حَلَّ وَفِي الْيَدِ
69- وَحَلَّ عِنَاقٌ: لِلْمُلاَقِي تَدَيُّنًا   وَيُكْرَهُ: تَقْبِيْلُ الْفَمِ، اِفْهَمْ وَقَيِّدِ
70- وَنَزْعُ يَدِ مَنْ يُصَافِحُ: عَاجِلاً   وَأَنْ يَتَنَاجَى الْجَمْعُ مَا دُونَ مُفْرَدِ
71- وَأَنْ يَجْلِسَ الإِنْسَانُ عِنْدَ مُحَدِّثٍ   بِسِرٍّ، وَقِيْلَ: «احْظَرْ»، وَإِنْ يَأْذَنْ: اُقْعُدِ
72- وَمَرْأَى عَجُوزٍ لَمْ تُرَدْ وَصِفَاحُهَا   وَخَلْوَتُهَا: اِكْرَهْ، لاَ تَحِيَّتَهَا اشْهَدِ
73- وَتَشْمِيْتُهَا، وَاكْرَهْ كِلاَ الْخَصْلَتَيْنِ   لِلشَّبَابِ مِنَ الصِّنْفَيْنِ بُعْدَى وَأَبْعَدِ
74- وَيَحْرُمُ رَأْيُ «الْمُرْدِ» مَعْ شَهْوَةٍ فَقَطْ   وَقِيْلَ: «وَمَعْ خَوْفٍ»، وَلِلْكُرْهِ: جَوِّدِ
75- وَكُنْ وَاصِلَ الأَرْحَامِ: حَتَّى لِكَاشِحٍ   تُوَفَّرُ فِي عُمْرٍ وَرِزْقٍ وَتَسْعَدِ
76- وَيَحْسُنُ تَحْسِيْنٌ لِخُلْقٍ وَصُحْبَةٍ   وَلاَسِيَّمَا لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ
77- وَإِنَّ (عُقُوْقَ) الْوَالِدَيْنِ: كَبِيْرَةٌ   فَبِرُّهُمَا تَبْرُرْ وَتُحْمَدِ
78- وَلَوْ كَانَ ذَا كُفْرٍ، وَأَوْجِبْ طَوْعَهُ:   سِوَى فِي حَرَامٍ أَوْ لأَمْرٍ مُؤَكَّدِ
79- كَتِطْلاَبِ عِلْمٍ لاَ يَضُرُّهُمَا بِهِ   وَتَطْلِيْقِ زَوْجَاتٍ بِرَأْيٍ مُجَرَّدِ
80- وَأَحْسِنْ إِلَى أَصْحَابِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ:   فَهَذَا بَقَايَا بِرِّهِ الْمُتَعَوَّدِ
81- وَيُكْرَهُ فِي «الْحَمَّامِ» كُلُّ قِرَاءَةٍ   وَذِكْرُ لِسَانٍ، وَالسَّلاَمُ لِمُبْتَدِيْ
82- وَرَفْعُكَ صَوْتًا بِالدُّعَاءِ، أَوْ مَعَ   الْجِنَازَةِ، أَوْ فِي الْحَرْبِ حِيْنَ التَّشَدُّدِ
83- وَنَقْطٌ وَشَكْلٌ فِي مَقَالٍ لِمُصْحَفٍ   وَلاَ تَكْتُبَنْ فِيْهِ سِوَاهُ وَحَدِّدِ
84- وَغَيِّرْ بِغَيْرِ الأَسْوَدِ «الشَّيْبَ» وَابْقِهِ   وَلِلْقَزَعِ اِكْرَهْ، ثُمَّ تَدْلِيْسَ نُهَّدِ
85- وَإِعْفَاءُ اللِّحَى نَدْبٌ، وَقِيْلَ: «خُذْنَ لِمَا   يَلِي الْحَلْقَ، مَعَ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ
86- وَ (يُشْرَعُ) إِيْكَاءُ السِّقَا، وَغِطَا الإِنَا   وَإِيْجَافُ أَبْوَابٍ، وَطَفْءُ الْمُوَقِّدِ
87- وَتَقْلِيْمُ أَظْفَارٍ، وَنَتْفُ آبَاطِهِ   وَحَلْقًا، وَلِلتَّنْوِيْرِ فِي الْعَانَةِ اقْصِدِ
88- وَيَحْسُنُ خَفْضُ الصَّوْتِ مِنْ عَاطِسٍ   وَأَنْ يُغَطِّيَ وَجْهًا: لاِسْتِتَارٍ مِنَ الرَّدِيْ
89- وَيَحْمَدَ جَهْرًا، وَلْيُشَمِّتْهُ سَامِعٌ   لِتَحْمِيْدِهِ، وَلْيُبْدِ رَدَّ الْمُعَوَّدِ

90- وَقُلْ لِلْفَتَى: «عُوفِيْتَ» بَعْدَ ثَلاَثَةٍ   وَلِلطِّفْلِ: «بُوْرِكَ فِيْكَ»، وَأْمُرْهُ يَحْمَدِ

91- وَغَطِّ فَمًا وَاكْظِمْ تُصِبْ فِي تَثَاؤُبٍ   فَذَلِكَ مَسْنُونٌ لأَمْرِ الْمُرْشَّدِ

92- وَلاَ بَأْسَ شَرْعًا: أَنْ يَطِبَّكَ مُسْلِمٌ   وَتَشْكُو الَّذِي تَلْقَى، وَبِالْحَمْدِ فَابْتَدِيْ

93- وَتَرْكُ الدَّوَا أَوْلَى، وَفِعْلُكَ جَائِزٌ   وَلَمْ تَتَيَقَّنْ فِيْهِ حُرْمَةَ مُفْرَدِ

94- وَرَجِّحْ عَلَى الْخَوْفِ الرَّجَا: عِنْدَ بَأْسِهِ   وَلاَقِ بِحُسْنِ الظَّنِّ: رَبَّكَ تَسْعَدِ

95- وَتُشْرَعُ لِلْمَرْضَى الْعِيَادَةُ، فَأْتِهِمْ   تَخُضْ رَحْمَةً تَغْمُرْ مَجَالِسَ عُوَّدِ

96- فَسَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ مَلاَئِكَةِ الرِّضَا: تُصَلِّيْ عَلَى مَنْ عَادَ يَمْشِي إِلَى الْغَدِ

97- وَإِنْ عَادَهُ فِي أَوَّلِ الْيَوْمِ: وَاصلَتْ   عَلَيْهِ إِلَى اللَّيْلِ الصَّلاَةَ، فَأَسْنِدِ

98- فَمِنْهُمْ مُغِبًّا عُدْهُ خَفِّفْ، وَمِنْهُمْ   الَّذِي يُؤْثِرُ التَّطْوِيْلَ مِنْ مُتَوَرِّدِ

99- فَفَكِّرْ وَرَاعِ فِي الْعِيَادَةِ حَالَ مَنْ   تَعُودُ، وَلاَ تُكْثِرْ سُؤَالاً تُنَكِّدِ

100- وَمَكْرُوهٌ اسْتِئْمَانُنَا أَهْلَ ذِمَّةٍ:   لإِحْرَازِ مَالٍ أَوْ لِقِسْمَتِهِ اشْهَدِ

101- وَمَكْرُوهٌ اسْتِطْبَابُهُمْ لاَ ضَرُورَةً   وَمَا رَكَّبُوهُ مِنْ دَوَاءٍ مُوَصَّدِ

102- وَإِنْ مَرِضَتْ «أُنْثَى» وَلَمْ يَجِدُوا لَهَا   طَبِيْبًا سِوَى فَحْلٍ: أَجِزْهُ وَمَهِّدِ

103- وَيُكْرَهُ حَقْنُ الْمَرْءِ إِلاَّ ضَرُورَةً   وَيَنْظُرُ مَا يَحْتَاجُهُ حَاقِنٌ قَدِ

104- كَقَابِلَةٍ: حِلٌّ لَهَا نَظَرٌ إِلَى   مَكَانِ وِلاَدَاتِ النِّسَا فِي التَّوَلُّدِ

105- وَيُكْرَهُ إِنْ لَمْ يَسْرِ قَطْعُ بَوَاسِرٍ   وَبَطُّ الأَذَى: حِلٌّ كَقَطْعِ مُجَوَّدِ

106- لآكِلَةٍ تَسْرِي بِعُضْوٍ: أَبِنْهُ إِنْ   تَخَافَنَّ عُقْبَاهُ، وَلاَ تَتَرَدَّدِ

107- وَقَبْلَ الأَذَى لاَ بَعْدَهُ الْكَيَّ: فَاكْرَهَنْ   وَعَنْهُ: «عَلَى الإِطْلاَقِ غَيْرُ مُقَيَّدِ

108- كَذَاكَ: الرُّقَى إِلاَّ بِآيٍ وَمَا رُوِيَ   فَتَعْلِيْقُ ذَا: حِلٌّ كَكَتْبٍ لِوُلَّدِ

109- وَحَلَّ بِغَيْرِ الْوَجْهِ: وَسْمُ بَهَائِمَ   وَفِي الأَشْهَرِ: اِكْرَهْ جَزَّ «ذَيْلٍ» مُمَدَّدِ

110- كَ«مَعْرَفَةٍ» حَتْمًا لإِضْرَارِهَا بِهِ   لِقَطْعِكَ: مَا تَدْرَأُ بِهِ لِلْمُنَكِّدِ

111- وَفِيْمَا سِوَى الأَغْنَامِ قَدْ كَرِهُوْا الْخِصَا   لِتَعْذِيْبِهِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ بِمُسْنَدِ

112- وَقَطْعُ قُرُونٍ وَالآذَانِ وَشَقُّهَا   بِلاَ ضَرَرٍ، تَغْيِيْرُ خَلْقٍ مُعَوَّدِ

113- وَ (يَحْسُنُ) فِي الإِحْرَامِ وَالْحِلِّ: قَتْلُ   مَا يَضُرُّ بِلاَ نَفْعٍ كَنَمِرٍ وَمَرْثَدِ

114- وَغِرْبَانُ غَيْرِ الزَّرْعِ أَيْضًا وَشِبْهُهَا   كَذَا: حَشَرَاتُ الأَرْضِ دُوْنَ تَقَيُّدِ

115- كَبَقٍّ وَبُرْغُوثٍ وَفَأْرٍ وَعَقْرَبٍ   وَدَبْرٍ وَحَيَّاتٍ وَشِبْهِ الْمُعَدَّدِ

116- وَيُكْرَهُ قَتْلُ النَّمْلِ: إِلاَّ مَعَ الأَذَى   بِهِ، وَاكْرَهَنْ بِالنَّارِ إِحْرَاقَ مُفْسِدِ

117- وَلَوْ قِيْلَ بِالتَّحْرِيْمِ ثُمَّ أُجِيْزَ مَعَ   أَذًى لَمْ يَزُلْ إِلاَّ بِهِ: لَمْ أُبَعِّدِ

118- وَقَدْ جَوَّزَ الأَصْحَابُ: تَشْمِيْسَ قَزِّهِمْ   وَتَدْخِيْنَ زُنْبُورٍ وَشَيًّا بِمَوْقِدِ

119- وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ: عَنْ قَتْلِ ضِفْدَعٍ   وَصِرْدَانِ طَيْرٍ قَتْلُ ذَيْنِ وَهُدْهُدِ

120- وَيُكْرَهُ: قَتْلُ الْهِرِّ إِلاَّ مَعَ الأَذَى   وَإِنْ مُلِكَتْ: فَاحْظُرْ إِذَنْ غَيْرَ مُفْسِدِ

121- وَقَتْلُكَ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ وَلَمْ تَقُلْ   ثَلاَثًا لَهُ: «أَذْهَبْ سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِ

122- وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ اُقْتُلْ، وَأَبْتَرَ حَيَّةٍ   وَمَا بَعْدَ إِيْذَانٍ تُرَى، أَوْ بِفَدْفَدِ

123- وَمَا فِيْهِ إِضْرَارٌ وَنَفْعٌ كَبَاشِقٍ   :وَكَلْبٍ وَفَهْدٍ لاقْتِصَادِ التَّصَيُّدِ

124- إِذَا لَمْ يَكُنْ مِلْكًا: فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ   وَإِنْ مُلِكَتْ فَاحْظُرْ، وَإِنْ تُؤْذِ: فَاقْدُدِ

125- وَمَا لَمْ يَكُنْ فِيْهِ اِنْتِفَاعٌ وَلاَ أَذًى   كَدُودٍ ذُبَابٍ: لَمْ يَضِرْ كُرْهَهُ طَدِ

126- وَمَا حَلَّ لِلْمُضْطَرِّ: حَلَّ لِمُكْرَهٍ   وَمَا لاَ فَلاَ، غَيْرَ الْخُمُورِ بِأَوْكَدِ

127- وَلَغْوٌ مَعَ الإِكْرَاهِ أَفْعَالُ مُكْرَهٍ:   سِوَى الْقَتْلِ وَالإِسْلاَمِ، ثُمَّ الزِّنَا قَدِ

128- وَ (يُكْرَهُ) نَفْخٌ: فِي الْغَدَا وَتَنَفُّسٌ   وَجَوْلاَنُ أَيْدٍ فِي طَعَامٍ مُوَحَّدِ

129- فَإِنْ كَانَ أَنْوَاعًا: فَلاَ بَأْسَ، فَالَّذِي   نَهَى فِي اِتِّحَادٍ: قَدْ عَفَا فِي التَّعَدُّدِ

130- وَأَخْذٌ وَإِعْطَاءٌ وَأَكْلٌ وَشُرْبُهُ   بِيُسْرَاهُ: فَاكْرَهْهُ، وَمُتَّكِئًا دَدِ

131- وَأَكْلُكَ بِالثِّنْتَيْنِ وَالأُصْبَعِ: اكْرَهَنْ   وَمَعْ أَكْلِ شَيْنِ الْعَرْفِ: إِتْيَانَ مَسْجِدِ

132- وَيُكْرَهُ بِالْيُمْنَى: مُبَاشَرَةُ الأَذَى   وَأَوْسَاخِهِ، مَعَ نَثْرِ مَاءِ أَنْفِهِ الرَّدِيْ

133- كَذَا: خَلْعُ نَعْلَيْهِ بِهَا، وَاتِّكَاؤُهُ   عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَرَا ظَهْرِهِ اشْهَدِ

134- وَيُكْرَهُ فِي التَّمْرِ: الْقِرَانُ وَنَحْوُهُ   وَقِيْلَ: «مَعَ التَّشْرِيْكِ» لاَ فِي التَّفَرُّدِ

135- وَ (كُلْ) جَالِسًا فَوْقَ الْيَسَارِ وَنَاصِبَ   الْيَمِيْنِ وَبَسْمِلْ، ثُمَّ فِي الانْتِهَا: اِحْمَدِ

136- وَيُكْرَهُ: سَبْقُ الْقَوْمِ لِلأَكْلِ نَهْمَةً   وَلَكِنَّ رَبَّ الْبَيْتِ إِنْ شَاءَ يَبْتَدِيْ

137- وَلاَ بَأْسَ عِنْدَ الأَكْلِ: مِنْ شِبَعِ الْفَتَى   وَمَكْرُوهٌ الإِسْرَافُ، وَالثُّلْثَ أَكِّدِ

138- وَيَحْسُنُ تَصْغِيْرُ الْفَتَى: لُقْمَةِ الْغِذَا   وَبَعْدَ ابْتِلاَعٍ ثَنٍّ، وَالْمَضْغَ جَوِّدِ

139- وَيَحْسُنُ قَبْلَ الْمَسْحِ: لَعْقُ أَصَابِعٍ   وَأَكْلُ فُتَاتٍ سَاقِطٍ بِتَثَرُّدِ

140- وَتَخْلِيْلُ مَا بَيْنَ الْمَوَاضِعِ بَعْدَهُ   وَأَلْقِ وَجَانِبْ: مَا نَهَى اللَّهُ تَهْتَدِ

141- وَغَسْلُ يَدٍ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ   وَيُكْرَهُ بِالْمَطْعُومِ غَيْرَ مُقَيَّدِ

142- وَكُلْ طَيِّبًا أَوْ ضِدَّهُ، وَالْبَسِ الَّذِي   تُلاَقِيْهِ مِنْ حِلٍّ وَلاَ تَتَقَيَّدِ

143- وَمَا عُفْتَهُ: فَاتْرُكْهُ غَيْرَ مُعَنِّفٍ   وَلاَ عَائِبٍ رِزْقًا، وَبِالشَّارِعِ اِقْتَدِ

144- وَلاَ تَشْرَبَنْ مِنْ فِيِّ السِّقَاءِ وَثُلْمَةِ   الإِنَاءِ، وَانْظُرَنْ فِيْهِ وَمَصًّا تَزَرَّدِ

145- وَنَحِّ الإِنَاءِ عَنْ فِيْكَ وَاشْرَبْ ثَلاَثَةً:   هُوَ أَهْنَا وَأَمْرَا، ثُمَّ أَرْوَى لِمَنْ صَدِيْ

146- وَلاَ تَكْرَهَنَّ الشُّرْبَ مِنْ قَائِمٍ، وَلاَ   انْتِعَالَ الْفَتَى: فِي الأَظْهَرِ الْمُتَأَكِّدِ

147- وَيُكْرَهُ (لُبْسٌ) فِيْهِ: شُهْرَةُ لاَبِسٍ   وَوَاصِفُ جِلْدٍ، لاَ لِزَوْجٍ وَسَيِّدِ

148- وَإِنْ كَانَ يُبْدِي عَوْرَةً لِسِوَاهُمَا: فَذَلِكَ مَحْظُورٌ بِغَيْرِ تَرَدُّدِ

149- وَخَيْرُ خِلاَلِ الْمَرْءِ جَمْعًا: تَوَسُّطُ   الأُمُورِ، وَحَالٌ بَيْنَ أَرْدَى وَأَجْوَدِ

150- وَلُبْسَ مِثَالِ الْحَيِّ: فَاحْظُرْ بِأَجْوَدِ   وَمَا لَمْ يُدَسْ مِنْهَا لِوَهْنٍ فَشَدِّدِ

151- وَلِلرَّجُلِ اكْرَهْ لُبْسَ أُنْثَى، وَعَكْسَهُ   وَمَا حَظْرُهُ: لِلَّعْنِ فِيهِ بِمُبْعَدِ

152- وَأَحْسَنُ مَلْبُوسٍ: بَيَاضٌ لِمَيِّتٍ   وَحَيٍّ، فَبَيِّضْ مُطْلَقًا لاَ تُسَوِّدِ

153- وَلاَ بَأْسَ بِالْمَصْبُوغِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ:   مَعَ الْجَهْلِ فِي أَصْبَاغِ أَهْلِ التَّهَوُّدِ

154- وَقِيْلَ: «اكْرَهَنَّهُ مِثْلَ مُسْتَعْمَلِ الإِنَا»   وَإِنْ تَعْلَمْ التَّنْجِيسَ: فَاغْسِلْهُ تَهْتَدِ

155- وَأَحْمَرَ قَانٍ وَالْمُعَصْفَرَ: فَاكْرَهَنْ   لِلُبْسِ رِجَالٍ حَسْبُ، فِي نَصِّ «أَحْمَدِ

156- وَلاَ تَكْرَهَنْ فِي نَصِّهِ: مَا صَبَغْتَهُ   مِنَ الزَّعْفَرَانِ الْبَحْتِ لَوْنَ الْمُوَرَّدِ

157- وَلَيْسَ بِلُبْسِ الصُّوفِ بَأْسٌ، وَلاَ الْقِبَا   وَلاَ لِلنِّسَا وَالْبُرْنُسِ، اِفْهَمْهُ وَاقْتَدِ

158- وَلُبْسَ الْحَرِيْرِ: احْظُرْ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ   :سِوَى لِضَنًى أَوْ قَمْلٍ أَوْ حَرْبِ جُحَّدِ

159- فَجَوِّزْهُ فِي الأَوْلَى، وَحَرِّمْهُ فِي الأَصَحْ   عَلَى هَذِهِ الصِّبْيَانِ مِنْ مُصْمَتٍ زِدِ

160- وَيَحْرُمُ بَيْعٌ لِلرِّجَالِ: لِلُبْسِهِمْ   وَتَخْيِيطُهُ وَالنَّسْجُ فِي نَصِّ «أَحْمَدِ

161- وَيَحْرُمُ لُبْسٌ مِنْ لُجَيْنٍ وَعَسْجَدٍ:   سِوَى مَا قَدْ اِسْتَثْنَيْتُهُ فِي الَّذِي اُبْتُدِيْ

162- وَيَحْرُمُ سِتْرٌ أَوْ لِبَاسُ الْفَتَى: الَّذِي   حَوَى صُورَةً لِلْحَيِّ فِي نَصِّ «أَحْمَدِ

163- وَفِي السِّتْرِ أَوْ مَا هُوَ مَظِنَّةُ بَذْلَةٍ:   لَيُكْرَهُ كَتْبٌ لِلْقُرْآنِ الْمُمَجَّدِ

164- وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ: كِتَابَةُ غَيْرِهِ   مِنْ الذِّكْرِ، فِي مَا لَمْ يُدَسْ وَيُمَهَّدِ

165- وَحَلَّ لِمَنْ يَسْتَأْجِرُ الْبَيْتَ: حَكُّهُ التَّ   صَاوِيرَ، كَالْحَمَّامِ لِلدَّاخِلِ اشْهَدِ

166- وَحَلَّ شِرَاهُ لِلْيَتِيمَةِ لُعْبَةً   بِلاَ رَأْسٍ: إِنْ تَطْلُبْ، وَبِالرَّأْسِ فَاصْدُدِ

167- وَلاَ يَشْتَرِي مَا كَانَ مِنْ ذَاكَ صُورَةً   وَمِنْ مَالِهِ لاَ مَالَهَا فِي الْمُجَرَّدِ

168- وَفِي نَصِّهِ: أَكْرَهُ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَا   الرَّقِيْقَ، سِوَى لِلزَّوْجِ يَخْلُو وَسَيِّدِ

169- وَيُكْرَهُ: تَقْصِيْرُ (اللِّبَاسِ) وَطُولُهُ   بِلاَ حَاجَةٍ كِبْرًا، وَتَرْكُ الْمُعَوَّدِ

170- وَأَطْوَلُ ذَيْلِ الْمَرْءِ لِلْكَعْبِ، وَالنِّسَا   بِلاَ الأُزُرِ: شِبْرًا أَوْ ذِرَاعًا لِتَزْدَدِ

171- وَأَشْرَفُ مَلْبُوسٍ: إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ   وَمَا تَحْتَ كَعْبٍ: فَاكْرَهَنْهُ وَصَعِّدِ

172- وَلِلرُّصْغِ كُمُّ الْمُصْطَفَى، فَإِنْ ارْتَخَى   تَنَاهَى إِلَى أَقْصَى أَصَابِعِهِ قَدِ

173- وَلِلرَّجُلِ اكْرَهْ: عَرْضَ زِيْقٍ بِنَصِّهِ   وَلاَ يُكْرَهُ: الْكَتَّانُ فِي الْمُتَأَكِّدِ

174- وَلاَ بَأْسَ فِي: لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُتْرَةً   :أَتَمُّ مِنْ التَّأْزِيْرِ، فَالْبَسْهُ وَاقْتَدِ

175- بِسُنَّةِ «إِبْرَاهِيمَ» فِيْهِ وَ «أَحْمَدٍ»   وَأَصْحَابِهِ، وَالأُزُرِ: أَشْهَرُ أَكِّدِ

176- وَعِمَّةُ مُخْلِي حَلْقِهِ مِنْ تَحَنُّكٍ:   لَدَى «أَحْمَدٍ» مَكْرُوهَةٌ بِتَأَكُّدِ

177- وَيَحْسُنُ أَنْ يُرْخِيَ الذُّؤَابَةَ: خَلْفَهُ   وَلَوْ شِبْرًا أَوْ أَدْنَى، عَلَى نَصِّ «أَحْمَدِ

178- وَيَحْسُنُ: تَنْظِيفُ الثِّيَابِ وَطَيُّهَا   وَيُكْرَهُ مَعَ طَوْلِ الْغِنَى: لُبْسُكَ الرَّدِيْ

179- وَلاَ بَأْسَ فِي: لِبْسِ الْفِرَا وَاشْتِرَائِهَا   جُلُودَ حَلاَلٍ مَوْتُهُ لَمْ يُوَطَّدِ

180- وَكَاللَّحْمِ الأَوْلَى: اُحْظُرَنْ جِلْدَ ثَعْلَبٍ … وَعَنْهُ: «لِيُلْبَسْ وَالصَّلاَةَ بِهِ اُصْدُدِ

181- وَقَدْ كَرِهَ: السَّمُّورَ وَالْفَنَكَ «أَحْمَدٌ» … وَسِنجَابَهُمْ وَالْقَاقِمَ أَيْضًا لِيَزْدَدِ

182- وَفِي نَصِّهِ: لاَ بَأْسَ فِي جِلْدِ أَرْنَبٍ … وَكُلَّ السِّبَاعِ: اُحْظُرْ كَهِرٍّ بِأَوْطَدِ

183- وَمَنْ يَرْتَضِي أَدْنَى اللِّبَاسِ تَوَاضُعًا: … سَيُكْسَى الثِّيَابَ الْعَبْقَرِيَّاتِ فِي غَدِ

184- وَيَحْسُنُ حَمْدُ اللَّهِ: فِي كُلِّ حَالَةٍ … وَلاَسِيَّمَا فِي لُبْسِ ثَوْبٍ مُجَدَّدِ

185- وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ وَارْضَ بِقَسْمِهِ: … تُثَبْ وَتُزَدْ رِزْقًا، وَإِرْغَامَ حُسَّدِ

186- وَقُلْ لأَخٍ: «أَبْلِ وَأَخْلِقْ وَيُخْلِفُ … الإِلَهُ»، كَذَا قُلْ: «عِشْ حَمِيْدًا» تُسَدَّدِ

187- وَلاَ بَأْسَ بِالْخَاتَمِ: مِنْ فِضَّةٍ، وَمِنْ … عَقِيْقٍ وَبِلَّوْرٍ وَشِبْهِ الْمُعَدَّدِ

188- وَيُكْرَهُ: مِنْ صُفْرٍ رَصَاصٍ حَدِيْدِهِمْ … وَيَحْرُمُ لِلذُّكْرَانِ: خَاتَمُ عَسْجَدِ

189- وَيَحْسُنُ: فِي الْيُسْرَى كَ«أَحْمَدَ» … وَصَحْبِهِ، وَيُكْرَهُ: فِي الْوُسْطَى وَسَبَّابَةِ الْيَدِ

190- وَمَنْ لَمْ يَضَعْهُ فِي الدُّخُولِ إِلَى الْخَلاَ … فَعَنْ كَتْبِ قُرْآنٍ وَذِكْرٍ بِهِ: اُصْدُدِ

191- وَيَحْسُنُ فِي الْيُمْنَى: اِبْتِدَاءُ انْتِعَالِهِ … وَفِي الْخَلْعِ عَكْسٌ، وَاكْرَهِ الْعَكْسَ تَرْشُدِ

192- وَيُكْرَهُ مَشْيُ الْمَرْءِ: فِي فَرْدِ نَعْلِهِ … اخْتِيَارًا أَصِخْ، حَتَّى لإِصْلاَحِ مُفْسِدِ

193- وَلاَ بَأْسَ فِي نَعْلٍ: يُصَلِّي بِهِ بِلاَ أَذًى … وَافْتَقِدْهَا: عِنْدَ أَبْوَابِ مَسْجِدِ

194- وَيَحْسُنُ: الاِسْتِرْجَاعُ فِي قَطْعِ شِسْعِهِ … وَتَخْصِيْصُ حَافٍ بِالطَّرِيقِ الْمُمَهَّدِ

195- وَقَدْ لَبِسَ السِّبْتِيَّ: وَهُوَ «الَّذِي خَلاَ … مِنَ الشَّعْرِ» مَعَ أَصْحَابِهِ: بِهِمُ اقْتَدِ

196- وَيُكْرَهُ: سِنْدِيُّ النِّعَالِ لِعُجْبِهِ … بِصَرَّارِهَا، زِيُّ الْيَهُودِ فَأَبْعِدِ

197- وَسِرْ حَافِيًا أَوْ حَاذِيًا، وَامْشِ وَارْكَبَنْ … تَمَعْدَدْ وَاخْشَوْشِنْ، وَلاَ تَتَعَوَّدِ

198- وَيُكْرَهُ فِي الْمَشْيِ: الْمُطَيْطَا وَنَحْوُهَا … مَظِنَّةَ كِبْرٍ، غَيْرَ فِي حَرْبِ جُحَّدِ

199- وَيُكْرَهُ: لُبْسُ الأُزْرِ وَالْخُفِّ قَائِمًا … كَذَاكَ: اِلْتِصَاقُ اِثْنَيْنِ عُرْيًا بِمَرْقَدِ

200- وَثِنْتَيْنِ، وَافْرُقْ فِي: الْمَضَاجِعِ بَيْنَهُمْ … لَوْ إِخْوَةً مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ تُسَدَّدِ

201- وَيُكْرَهُ (نَوْمُ) الْمَرْءِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ … مِنَ الدُّهْنِ وَالأَلْبَانِ: لِلْفَمِ وَالْيَدِ

202- وَنَوْمُكَ بَعْدَ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ، أَوْ عَلَى … قَفَاكَ، وَرَفْعُ الرِّجْلِ فَوْقَ أُخْتِهَا اُمْدُدِ

203- وَيُكْرَهُ نَوْمٌ فَوْقَ سَطْحٍ وَلَمْ يُحَطْ … عَلَيْهِ بِتَحْجِيرٍ: لِخَوْفٍ مِنَ الرَّدِيْ

204- وَيُكْرَهُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالْحَرِّ: جِلْسَةٌ … وَنَوْمٌ عَلَى وَجْهِ الْفَتَى الْمُتَمَدِّدِ

205- وَقُلْ فِي انْتِبَاهٍ وَالصَّبَاحِ وَفِي الْمِسَا … وَنَوْمٍ: مِنَ الْمَرْوِيِّ مَا شِئْت تُرْشَدِ

206- وَيَحْسُنُ عِنْدَ النَّوْمِ: نَفْضُ فِرَاشِهِ … وَنَوْمٌ عَلَى الْيُمْنَى، وَكُحْلٌ بِإِثْمِدِ

207- فَخُذْ لَك مِنْ نُصْحِي أُخَيَّ «وَصِيَّةً» … وَكُنْ حَازِمًا، وَاحْضُرْ بِقَلْبٍ مُؤَبَّدِ

208- وَلاَ (تَنْكِحَنْ) إِنْ كُنْت شَيْخًا: فَتِيَّةً … تَعِشْ فِي ضِرَارِ الْعَيْشِ، أَوْ تَرْضَ بِالرَّدِيْ

209- وَلاَ تَنْكِحَنْ مِنْ نَسْمٍ فَوْقَكَ رُتْبَةً: … تَكُنْ أَبَدًا فِي حُكْمِهَا فِي تَنَكُّدِ

210- وَلاَ تَرْغَبَنْ فِي مَالِهَا وَأَثَاثِهَا ... إِذَا كُنْتَ ذَا فَقْرٍ: تُذَلُّ وَتُضْهَدِ
211- وَلاَ تَسْكُنَنْ فِي دَارِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا: ... تُسَمَّعْ إِذَنْ أَنْوَاعَ مِنْ مُتَعَدِّدِ
212- فَلاَ خَيْرَ فِيمَنْ كَانَ فِي فَضْلِ عِرْسِهِ: ... يَرُوحُ عَلَى هُونٍ إِلَيْهَا وَيَغْتَدِيْ
213- وَلاَ تُنْكِرَنْ بَذْلَ الْيَسِيْرِ تَنَكُّدًا ... وَسَامِحْ: تَنَلْ أَجْرًا وَحُسْنَ التَّوَدُّدِ
214- وَلاَ تَسْأَلَنْ عَنْ مَا عَهِدْتَ، وَغُضَّ عَنْ ... عَوَارٍ إِذَا لَمْ يَذْمُمِ الشَّرْعُ: تُرْشَدِ
215- وَكُنْ حَافِظًا أَنَّ النِّسَاءَ وَدَائِعُ ... عَوَانٌ لَدَيْنَا، اِحْفَظْ وَصِيَّةَ مُرْشِدِ
216- وَلاَ تُكْثِرْ الإِنْكَارَ: تُرْمَ بِتُهْمَةٍ ... وَلاَ تَرْفَعَنَّ السَّوْطَ: عَنْ كُلِّ مُعْتَدِ
217- وَلاَ تَطْمَعَنْ فِي: أَنْ تُقِيْمَ اِعْوِجَاجَهَا ... فَمَا هِيَ إِلاَّ مِثْلُ «ضِلَعِ مُرَدَّدِ
218- وَسُكْنَى الْفَتَى فِي غُرْفَةٍ فَوْقَ سِكَّةٍ: ... تَؤُولُ إِلَى تُهْمَى الْبَرِيِّ الْمُشَدِّدِ
219- وَإِيَّاكَ يَا هَذَا: وَرَوْضَةَ دِمْنَةٍ ... سَتَرْجِعُ عَنْ قُرْبٍ إِلَى أَصْلِهَا الرَّدِيْ
220- وَلاَ تَنْكِحَنَ فِي «الْفَقْرِ» إِلاَّ ضَرُورَةً ... وَلُذْ بِوِجَاءِ الصَّوْمِ تَهْدِ وَتَهْتَدِ
221- وَكُنْ عَالِمًا: إِنَّ النِّسَا لُعَبٌ لَنَا ... فَحَسِّنْ إِذَنْ مَهْمَا اِسْتَطَعْت وَجَوِّدِ
222- وَخَيْرُ النِّسَا مَنْ سَرَّتِ الزَّوْجَ مَنْظَرًا ... وَمَنْ حَفِظَتْهُ فِي مَغِيْبٍ وَمَشْهَدِ
223- قَصِيْرَةُ أَلْفَاظٍ، قَصِيْرَةُ بَيْتِهَا ... قَصِيْرَةُ طَرْفِ الْعَيْنِ عَنْ كُلِّ أَبْعَدِ
224- عَلَيْك بِذَاتِ الدِّينِ: تَظْفَرُ بِالْمُنَى ... الْوَدُودَ الْوَلُودِ الأَصْلِ، ذَاتِ التَّعَبُّدِ
225- حَسِيْبَةُ أَصْلٍ مِنْ كِرَامٍ، تَفُزْ إِذًا ... بِوُلْدٍ كِرَامٍ، وَالْبَكَارَةَ فَاقْصُدِ
226- وَوَاحِدَةٌ أَدْنَى مِنْ «الْعَدْلِ» فَاقْتَنِعْ ... وَإِنْ شِئْتَ فَابْلُغْ: أَرْبَعًا لاَ تُزَيِّدِ
227- وَمَنْ عَفَّ تَقْوَى عَنْ مَحَارِمِ غَيْرِهِ: ... يَعِفَّ أَهْلُهُ حَقًّا، وَإِنْ يَزْنِ يُفْسَدِ
228- فَكَابِدْ إِلَى: أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا ... وَكُنْ فِي اِقْتِبَاسِ الْعِلْمِ: طَلاَّعَ أَنْجُدِ
229- وَلاَ تُذْهِبَنَّ الْعُمْرَ مِنْكَ سَبَهْلَلاَ ... وَلاَ تُغْبَنَنْ فِي الْغُمَّتَيْنِ بَلْ اِجْهَدِ
230- فَمَنْ هَجَرَ اللَّذَّاتِ نَالَ الْمُنَى، وَمَنْ ... أَكَبَّ عَلَى اللَّذَّاتِ: عَضَّ عَلَى الْيَدِ
231- وَفِي قَمْعِ أَهْوَاءِ النُّفُوسِ: اعْتِزَازُهَا ... وَفِي نَيْلِهَا مَا تَشْتَهِي: ذُلٌّ سَرْمَدِ
232- فَلاَ تَشْتَغِلْ: إِلاَّ بِمَا يُكْسِبُ الْعُلاَ ... وَلاَ تَرْضَ: لِلنَّفْسِ النَّفِيْسَةِ بِالرَّدِيْ
233- وَفِي (خَلْوَةِ) الإِنْسَانِ بِالْعِلْمِ: أُنْسُهُ ... وَيَسْلَمُ دِيْنُ الْمَرْءِ عِنْدَ التَّوَحُّدِ
234- وَيَسْلَمُ مِنْ قَالٍ وَقِيْلٍ، وَمِنْ أَذَى ... جَلِيْسٍ، وَمِنْ وَاشٍ بَغِيْضٍ وَحُسَّدِ
235- فَكُنْ حِلْسَ بَيْتٍ فَهُوَ سِتْرٌ لِعَوْرَةٍ ... وَحِرْزُ الْفَتَى عَنْ كُلِّ غَاوٍ وَمُفْسِدِ
236- وَخَيْرُ جَلِيْسِ الْمَرْءِ «كُتُبٌ» تُفِيْدُهُ ... عُلُومًا وَآدَابًا، كَعَقْلٍ مُؤَيَّدِ
237- وَخَالِطْ إِذَا خَالَطْتَ: كُلَّ مُوَفَّقٍ ... مِنْ الْعُلَمَا، أَهْلِ التُّقَى وَالتَّعَبُّدِ
238- يُفِيْدُكَ مِنْ عِلْمٍ، وَيَنْهَاكَ عَنْ هَوًى ... فَصَاحِبْهُ تُهْدَى مِنْ هُدَاهُ وَتُرْشَدِ
239- وَإِيَّاكَ: وَالْهَمَّازَ إِنْ قُمْتَ عَنْهُ ... وَالْبَذِيَّ، فَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِيْ

240- وَلاَ تَصْحَبِ الْحَمْقَى، فَذُو الْجَهْلِ إِنْ   يَرُمْ صَلاَحًا لأَمْرٍ يَا أَخَا الْحَزْمِ: يُفْسِدِ

241- وَخَيْرُ مَقَامٍ قُمْتَ فِيْهِ وَخَصْلَةٍ   تَحَلَّيْتَهَا: ذِكْرُ الإِلَهِ بِمَسْجِدِ

242- وَكُفَّ عَنِ الْعَوْرَى لِسَانَكَ، وَلْيَكُنْ   دَوَامًا: بِذِكْرِ اللَّهِ يَا صَاحِبِي نَدِيْ

243- وَحَصِّنْ عَنِ «الْفَحْشَا» الْجَوَارِحَ كُلَّهَا   تَكُنْ لَكَ فِي يَوْمِ الْجَزَا: خَيْرَ شُهَّدِ

244- وَحَافِظْ عَلَى فِعْلِ «الْفُرُوضِ» بِوَقْتِهَا   وَخُذْ بِنَصِيْبٍ فِي الدُّجَى مِنْ تَهَجُّدِ

245- وَنَادِ إِذَا مَا قُمْتَ فِي اللَّيْلِ: سَامِعًا   قَرِيْبًا مُجِيْبًا بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِيْ

246- وَمُدَّ إِلَيْهِ كَفَّ فَقْرِكَ: ضَارِعًا   بِقَلْبٍ مُنِيْبٍ، وَادْعُ تُعْطَ وَتَسْعَدِ

247- وَلاَ تَسْأَمَنَّ (الْعِلْمَ) وَاسْهَرْ لَنَيْلِهِ   بِلاَ ضَجَرٍ: تَحْمَدْ سُرَى اللَّيْلِ فِي غَدِ

248- وَلاَ تَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ: لِلْمَالِ وَالرِّيَا   فَإِنَّ مِلاَكَ الأَمْرِ فِي حُسْنِ مَقْصِدِ

249- وَكُنْ عَامِلاً بِالْعِلْمِ فِيْمَا اسْتَطَعْتَهُ:   لِيُهْدَى بِكَ الْمَرْءُ الَّذِي بِكَ يَقْتَدِيْ

250- وَكُنْ حَرِيْصًا عَلَى نَفْعِ الْوَرَى وَهُدَاهُمُ   تَنَلْ: كُلَّ خَيْرٍ فِي نَعِيْمٍ مُؤَبَّدِ

251- وَكُنْ صَابِرًا: بِالْفَقْرِ وَادَّرِعْ الرِّضَا   بِمَا قَلَّبَ الرَّحْمَنُ، وَاشْكُرْهُ تُحْمَدِ

252- فَمَا الْعِزُّ إِلاَّ فِي الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا   بِأَدْنَى كَفَافٍ حَاصِلٍ وَالتَّزَهُّدِ

253- فَمَنْ لَمْ يُقَنِّعْهُ الْكَفَافُ: فَمَا إِلَى   رِضَاهُ سَبِيْلٌ، فَاقْتَنِعْ وَتَقَصَّدِ

254- فَمَنْ يَتَغَنَّى يُغْنِهِ اللَّهُ، وَالْغِنَى   غِنَى النَّفْسِ لاَ عَنْ كَثْرَةِ الْمُتَعَدِّدِ

255- وَإِيَّاكَ وَالإِعْجَابَ وَالْكِبْرَ: تَحْظَ   بِالسَّعَادَةِ فِي الدَّارَيْنِ، فَارْشُدْ وَأَرْشِدِ

256- وَهَا قَدْ بَذَلْتُ النُّصْحَ جَهْدِي، وَإِنَّنِي   مُقِرٌّ بِتَقْصِيْرِي، وَبِاللَّهِ أَهْتَدِيْ

257- (تَقَضَّتْ) بِحَمْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ ذَمِيْمَةً   وَلَكِنَّهَا كَالدُّرِّ فِي عِقْدِ خُرَّدِ

258- يَحِيْرُ لَهَا قَلْبُ اللَّبِيْبِ وَعَارِفٍ   كَرِيْمَانِ، إِنْ جَالاَ بِفِكْرٍ مُنَضَّدِ

259- فَمَا رَوْضَةٌ حُفَّتْ بِنَوْرِ رَبِيْعِهَا   بِسَلْسَالِهَا الْعَذْبِ الزُّلاَلِ الْمُبَرَّدِ

260- بِأَحْسَنَ مِنْ أَبْيَاتِهَا، وَمَسَائِلٍ   أَحَاطَتْ بِهَا يَوْمًا بِغَيْرِ تَرَدُّدِ

261- فَخُذْهَا بِدَرْسٍ، لَيْسَ بِالنَّوْمِ تُدْرِكَنْ   لأَهْلِ النُّهَى وَالْفَضْلِ فِي كُلِّ مَشْهَدِ

262- وَقَدْ كَمُلَتْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ   عَلَى كُلِّ حَالٍ دَائِمًا لَمْ يُصَدَّدِ